

النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر

The legal system for start-ups in Algeria

رجاء أومدور ، جامعة 8 ماي 1945 قالمة (الجزائر)،

radja-oumeddour@hotmail.fr

تاريخ الإستلام: 2023 / 01 / 31 تاريخ القبول: 2024 / 01 / 12 تاريخ النشر: 2024 / 06 / 21

ملخص:

تعد المؤسسات الناشئة نموذج تنموي فعال يساهم بقدر كبير في دعم الاقتصاد الوطني، والاستجابة للأهداف الاجتماعية والاقتصادية لحاملي المشاريع؛ وتهدف دراستنا الى تسليط الضوء على النظام القانوني للمؤسسات الناشئة، بداية بدراسة اهم النقاط الجوهرية التي تميز المؤسسات الناشئة والتي تسمح بعدم الخلط بينها وبين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة الى التطرق الى التحديات وأهم العقبات التي تواجه المؤسسات الناشئة.

الى جانب مجموعة من المراسيم التنفيذية التي تساهم في ترقية وتطوير المؤسسات الناشئة، عالج المشرع الجزائري هذا الموضوع من خلال سن مجموعة من القوانين ذات الصلة بالمجال أهمها القوانين الصادرة مؤخرا كالقانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، والقانون الأساسي للمقاول الذاتي، بالإضافة الى قانون المالية لسنة 2023 الذي تضمن احكاما خاصة بالمؤسسات الناشئة تحفز المهتمين بولوجها. الكلمات المفتاحية: المؤسسات الناشئة؛ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؛ المقاول الذاتي ؛ القوانين ؛ المراسيم التنفيذية.

Abstract:

Start-ups are considered an effective development model that contributes significantly to supporting the national economy and responding to entrepreneurs' social and economic goals. The aim of our study is to highlight the legal system for emerging enterprises, starting with studying the most important essential points that distinguish emerging enterprises and allowing them not to be confused with small and medium enterprises, in addition to addressing the challenges and removing the obstacles facing emerging enterprises.

The Algerian legislator addressed this issue by enacting laws related to the field. The most important of which are the laws issued recently, such as the general fundamental law for the public function, and the basic law for the self-contractor, in addition to the Finance Law for the year 2023, which includes provisions for start-ups that stimulate those who are interested.

Keywords: Start-ups; Small and Medium-sized Enterprises; self-contractor; Laws; Executive decrees.

١. مقدمة

لقد زاد الاهتمام في الوقت الراهن بتنوع مستحدث من المؤسسات سمي بالمؤسسات الناشئة، ولعل لهذه الأخيرة عدة أهداف ايجابية تساهم في تحقيق التنمية المحلية وفي تنوع النشاط الاقتصادي، كما تعمل على تحفيز الشباب على الابتكار وتجسيد أفكار إبداعية تدعم إنشاء مؤسساتهم

ولعل تنوع المشاريع من شأنه تقليص نسبة البطالة وخلق فرص عمل مستحدثة للنهوض بالاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية المستدامة في مجالات مختلفة وهو ما تهدف اليه سياسة الدولة من خلال تنوع الفرص الإنمائية وخلق ثروة كفيلة بتحقيق اكتفاء ذاتي من المنتج الوطني واللجوء الى الأسواق الدولية عبر توفير انتاج وطني تنافسي.

والهدف الرئيسي من دراسة النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر هو المساهمة في توضيح مفهوم المؤسسات الناشئة وما يميزها عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة الى التعرّيج على التحديات التي قد تواجه المؤسسات الناشئة وتذليل العقبات امام التنافسية والخبرة في تسويق المنتجات، والتطرق الى أهم الآليات المؤسسية والقوانين التي تساهم في ترقية وتطوير المؤسسات الناشئة.

بناء على ما سبق ارتأينا طرح الإشكالية على النحو الآتي: هل كرس المشرع الجزائري أحكام قانونية تتلاءم مع دعم المؤسسات الناشئة والاستجابة الى الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرجوة؟

وللإجابة على الإشكالية المطروحة اعتمدنا المنهج الوصفي التحليلي من خلال محورين تناولنا في المحور الأول: ماهية المؤسسات الناشئة، وخصصنا المحور الثاني لتوضيح الآليات القانونية لترقية ودعم المؤسسات الناشئة في الجزائر.

أولاً: ماهية المؤسسات الناشئة

ان المؤسسات الناشئة هي مؤسسات فتية تقوم استراتيجية عملها على التفكير في رغبات المستهلك والبحث عن حلول إبداعية من خلال أفكار مرنة ومتميزة ومن ثم المبادرة والاستباق في وضع خطة عمل باستغلال التكنولوجيا الحديثة وتشكيل فريق عمل متكامل، والبدء فيها مع توفير الشروط لنجاحها والتركيز على التسويق الالكتروني، وسنوضح في هذا المحور مفهوم المؤسسات الناشئة والتحديات التي تعترضها.

1 - مفهوم المؤسسات الناشئة

ان المؤسسة الناشئة او كما يطلق عليها اصطلاحاً Start-up هي مؤسسات تبحث عن مكانها في السوق، وتكون في المراحل والسنوات الأولى من حياتها، تقوم على أفكار إبداعية وتجذب الشباب مما يزيد حماسهم للدخول الى السوق للبحث عن رأس مال، وسنتناول في هذه النقطة تعريف المؤسسات الناشئة وخصائصها والفرق بينها وبين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1-1- تعريف المؤسسات الناشئة

تعرف المؤسسات الناشئة على انها مؤسسات حديثة النشأة تبنى على أساس أفكار مبتكرة من طرف مقاول له مميزات معينة، بغية تحقيق النمو بسرعة، تواجه خطراً عالياً بالفشل كونها تعتمد على منتوجات او خدمات مبتكرة تخترق بها أسواق غير مشبعة او تخلق اسواقاً جديدة كلياً وبالتالي هي تعمل في ظروف عدم

التأكد من نجاح المشروع ولذا يقوم المؤسسون بتصميم نموذج أعمال قابل للتطوير بشكل فعال. (حسين يوسف، 2021، صفحة 73)

وهناك من يعرفها بأنها مؤسسة تسعى لتسويق وطرح منتج جديد أو خدمة مبتكرة تستهدف بها سوقا كبيرا، وبغض النظر عن حجم الشركة أو قطاع ومجال نشاطها، وهي تتميز بمخاطر عالية في مقابل تحقيقها لنمو قوي وسريع مع احتمال جنمها لأرباح ضخمة في حالة نجاحها. (بالشعور شريفة، 2018، صفحة 420)

وبالرجوع الى المشرع الجزائري نجده لم يضع تعريفا لهذا النوع من المؤسسات، الا انه من خلال المذكرة رقم 708 المؤرخة في 24 أكتوبر 2019 ورد ان المؤسسة الناشئة هي كل مؤسسة تعمل في أحد المجالات التالية: مكتب الدراسات والاستشارات في الاعلام الالي، تركيب الشبكات ومعالجة المعطيات، هندسة الحاسوب الصناعية والإنتاجية، تشغيل خدمات الانترنت، خدمات الصوت عبر بروتوكول الانترنت VoIP، برمجة الحاسوب، تركيب وصيانة وإصلاح معدات وبرامج التشغيل (بن لخضر السعيد، 2020، صفحة 29)

2-1- خصائص المؤسسات الناشئة

تتمتع المؤسسات الناشئة بمجموعة من الخصائص يمكن اجمالها فيما يلي:

-تقوم على أفكار إبداعية إضافة الى الابتكار: فالمؤسسات الناشئة تراهن على عامل الابتكار واستقباله من قبل سوق محتمل، على عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية التي يتم بناؤها بعناية وتفاعل مع سوق العمل. (بلخير هند، 2021، صفحة 216)

-تبني على عدم اليقين وتواجه مخاطر الفشل بدرجة كبيرة: كون هذه الشركة ات تمر بسلسلة من التراجع والتقدم غير قابل للتنبؤ في مرحلة ما بين الانطلاق والنمو، وبمجرد ما تصل الى مرحلة النضج ستستمر بالنمو. (بالشعور شريفة، 2018، صفحة 423)

-لها قدرة عالية على النمو وتطوير المنتجات: ولعل ضمان نموها يكون عن طريق إيجاد أسواق جديدة، لكون المؤسسات الناشئة نظرح منتجات جديدة غير معروفة فهي تعمل في ظروف عدم الاستقرار في الأسواق، وهنا يكمن التحدي في إيجاد عملاء وتحديد كيفية اقناعهم باستهلاك المنتج والأكد انه كلما استطاعت المؤسسة الناشئة إيجاد أسواق جديدة كلما ضمنت نموها. (عبدلي حبيبة، 2022، صفحة 248)

-تساهم في توفير فرص العمل وتقليل مشكل البطالة: حيث تساهم المؤسسات الناشئة في إيجاد وظائف جديدة (المقاولاتية بديل مهم بسبب ظروف سوق العمل غير المواتية)، ولعل اغلب أصحاب المؤسسات الناشئة هم طلبة الجامعة او خريجي الجامعات يعملون على إنجاح فكرة معينة وإطلاق مؤسساتهم عن طريق العمل الجماعي في شكل فريق. (حسين يوسف، 2021، صفحة 74)

- الحاجة الى الرجوع لمستثمرين: تختلف المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث خصائص أساسية تتمثل في الابتكار ونوع الرهان والحاجة الى الرجوع الى المستثمرين، (بلخير هند، 2021، صفحة 216) ولعل ارتفاع مخاطر الاستثمار في المؤسسات الناشئة ينجرح عنه عوائد مرتفعة في مرحلة البحث وخاصة بالنسبة للمؤسسات الناشئة في المجال التكنولوجي القائم على منتجات غير ملموسة كالبرمجيات والتطبيقات الهاتفية، كونها لا تزول، وهوما يسمح بتحقيق مداخيل متزايدة. (عبدلي حبيبة، 2022، صفحة 348)

1-3- الفرق بين المؤسسة الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يخلط الكثير بين المؤسسات الناشئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة تشابههما في التقليل من مشاكل البطالة وخلق فرص العمل غير ان الواقع يوضح وجود عدة اختلافات بينهما.

فالمؤسسات الناشئة تقدم افكارا وحلولا، حيث يكون لدى صاحب الفكرة تصورا يجعله يعتقد ان شركته بدأت من اجل ان تكون مشروع قابل للتطوير ومن ثم إمكانية انتقالها الى شركة كبيرة، وهو ما يدفعه الى تقديم منتج أو خدمة تحدث تأثيرا في السوق او تخلق سوقا جديدة، في حين ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تقدم حولا مبتكرة لاحتياجات المستهلك، ولا تستهدف ان يتحول المشروع الى فكرة ضخمة، غير انها تسعى الى توسع نشاطها وتحقيق قدر عالي من الأرباح.(بخيتي علي، 2020، صفحة 541)

والمؤسسات الناشئة في الأصل تسعى لإيجاد نموذج اعمال يحقق نموا هائلا في اجل قصير، حتى يتمكن من تطوير المؤسسة الى شركة كبيرة لها تأثيرها في الأسواق المحلية والعالمية لتنتج بعد ذلك إيرادات هائلة، اما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتبع نموذج اعمال معروف وواضح ومستقر، يضمن لها تحقيق إيرادات في المدى القصير ويؤمن لها مركز قابل للاستمرار ماليا في السوق المحلية لفترة طويلة، مما يسمح لها بالنمو على المدى الطويل، كما تعتبر الربحية من اهم دوافع انشاء هذه الأخيرة، الا ان الامر لا يعد ركيزة أساسية بالنسبة للمؤسسات الناشئة فأرباحها هو احد الأهداف التي يتم تحقيقها ضمنا بالمزامنة مع سعيها لزيادة قيمتها و مشاركة ما قامت ببنائه مع الآخرين.(بن لخضر السعيد، 2020، صفحة 32)

كما ان المؤسسات الناشئة تراهن على عامل الابتكار واستقباله من قبل سوق محتمل، عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية التي يتم بناءها بعناية وتفاعل مع السوق، وهكذا تختلف المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الابتكار ونوع الرهان والحاجة الى الرجوع الى المستثمرين.(بلخير هند، 2021، صفحة 216)

ورغم الخطر المرتفع المرتبط بالمؤسسات الناشئة الا المستثمرين يقومون بالاستثمار في هذا النوع من الشركات بالموازنة مع العائد الضخم المحتمل في حالة نجاح المشروع، بينما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتمد صاحب المشروع على نفسه لتمويل مشروعه أو من خلال البنوك أو من أجهزة الدعم والمرافقة،(بلغانمي نبيلة، 2021، صفحة 26) بالإضافة الى ان المؤسسات الناشئة تختلف عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مصادر التمويل حيث تعتمد المؤسسات الناشئة على المستثمر الملاك، المستثمر المغامر، أو رأس المال المخاطر، نظرا لأحجام البنوك على تمويل هذا النوع من المشاريع عالية المخاطر بينما يمكن ان تمول هذه الأخيرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة(بالشعور شريفة، 2018، صفحة 423)

كما ان الأنشطة التسويقية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون من مهام المسير / المالك(غزيل محمد مولود، 2016، صفحة 101)، في حين تعمل المؤسسات الناشئة في فريق عمل متكامل.

2- تحديات تجسيد فكرة المؤسسة الناشئة

يواجه تجسيد فكرة المؤسسة الناشئة عدة تحديات من عدة نواحي ولعل أهمها ما يلي:

2-1- من ناحية الخبرة في المجال

المؤسسات الناشئة تكون ذات حجم صغير وخبرة محدودة، فهي موجهة نحو المجهول وبما انها تجربة في مراحلها الأولى فالأمر يتطلب مرونة كافية لمواجهة هذا التحدي، كما ان هذا النوع يميل الى تنبي الهياكل التنظيمية الحيوية حيث يؤدي الموظفين مجموعة متنوعة من المهام حسب الحاجة وذلك لافتقارها للموارد البشرية لتقسيم العمل على نطاق واسع وهو ما يتحدى البقاء لأنه يقلل الكفاءة والاتساق وقابلية التكرار، ومع ذلك فهذا الافتقار الى التعقيد والإجراءات الروتينية في هذا الهيكل يتيح إعادة تشكيل أسهل أي مرونة أكبر للتغييرات (بن لخضر السعيد، 2020، صفحة 32)

ولعل من أصحاب المؤسسات الناشئة مجموعة من الطلبة الجامعيين او خريجي الجامعات تكون لهم خبرة محدودة وضئيلة تستدعي توجيههم، فنقص المعلومات لديهم حول استراتيجية عمل المؤسسات الناشئة يؤدي الى بناء منتج او تقديم خدمات مع عدم معرفة كيفية تصريفها وتعديلها مع ما يلائم المستهلك، وبالتالي فشل المؤسسة الناشئة، مع ان اهم ميزة هي عدم فقدان الحماس حتى في حالة الفشل.

2-2- من ناحية حقوق الملكية الفكرية

ان اهم ما يقف كعقبة امام انطلاق المؤسسات الناشئة هو التخوف من سرقة الأفكار مما يؤدي الى عدم المبادرة باقتراح الفكرة وتجسيدها، كما ان عدم تأكد المقاول من سبق وجود الفكرة في سوق العمل يخلق له صعوبة في وضع خطة عمل لبدء مشروعه ومن ثم عدم وجود مؤسسة ناشئة أصلا.

3-2- من ناحية التمويل

تواجه المؤسسات الناشئة عدة عوائق في مجال التمويل بسبب ضعف تكييف النظام المالي المحلي مع متطلبات المحيط الاقتصادي الجديد، ومن بين الصعوبات نجد الغياب أو النقص الكبير في التمويل طويل المدى، إضافة الى نقص المعلومات المالية الكافية كالإعفاءات، والشفافية في منح القروض، كما تعتبر البنوك أحد مصادر الصعوبات التي تعاني منها المؤسسات، بحيث أصبحت المؤسسة مجبرة على التخفيض من استثمارات والتالي تخفيض مستويات الشغل بها. (بن جيمة مريم، 2020، صفحة 529)

وقد تطورت وتيرة المؤسسة الناشئة وما تفرضه البيئة الخارجية من أحداث ترتبط أساسا بالمنافسة والمخاطرة وهو ما دفع بهذه المؤسسات الى الاعتماد على تقنيات مستحدثة للتمويل بقيت محدودة الاستعمال في الدول النامية على غرار الجزائر، ومن اهم أساليب تمويل المؤسسات الناشئة اسلوبين: يتمثل الأسلوب الأول في التمويل عن طريق رأسمال المخاطر: وهو اسلوب يوظف فيه رأسمال بواسطة وسيط مالي متخصص في مشروعات خاصة ذات مخاطر مرتفعة، اما أسلوب ثاني وهو التمويل عن طريق الاعتماد الايجاري وقد عرف المشرع الجزائري الاعتماد الايجاري بموجب الامر 96-09 المؤرخ في 10-01-1996 المتعلق بالاعتماد الايجاري، وهذا الأخير هو: تقنية تجارية تمويلية تقوم بتمويل المؤسسات التي لا تملك قدرات تمويل كافية، ومن التقنيات التمويلية الحديثة كبديل تمويلي فعال (عبدلي حبيبة، 2022، صفحة 350)

ويعتبر عقد الاعتماد الايجاري عملا تجاريا بحسب الموضوع بالنسبة للبنوك والمؤسسات المالية (المادة 3 من الامر 75-59 المؤرخ في 26-09-1975 المعدل والمتمم من القانون التجاري) وهو ائتمان عيني وليس نقدي (الامر 96-09 المؤرخ في 10-01-1996 يتعلق بالاعتماد الايجاري. ويعد ضعف مؤسسات التمويل عن طريق رأسمال المخاطر من أسباب محدودية انشاء المؤسسات الناشئة (عبدلي حبيبة، 2022، صفحة 348)

4-2 من ناحية الإدارة والتسويق

قد يعتري المؤسسات الناشئة عراقيل إدارية تتعلق بتباطؤ إجراءات التأسيس، إضافة إلى الصعوبات التسويقية نتيجة انخفاض الإمكانيات المادية. (بخيتي علي، 2020، صفحة 538)

ثانياً: الآليات القانونية لترقية ودعم المؤسسات الناشئة في الجزائر

أصبح دعم المؤسسات الناشئة من أولويات صانعي القرار الاقتصادي الجزائري من أجل دفع عجلة التنمية وتعزيز الإنتاج المحلي وقد أبدت الحكومة الجزائرية في الآونة الأخيرة اهتماماً بدعم الشباب الباحث عن خلق مؤسسات ناشئة، وفي ذلك اعتمد المشرع الجزائري على مجموعة من الإجراءات أقرها ضمن قوانين ذات صلة بمجال المؤسسات الناشئة، حيث أعلنت الحكومة عن قرارات جديدة لتنفيذ استراتيجية تطوير المؤسسات الناشئة ووضع الإطار القانوني الذي يحدد المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال من أجل تسهيل إجراءات انشائها علاوة عن وضع نصوص تنظيمية والتي تقتضي مراجعة النصوص الموجودة من أجل تكييف الآليات التمويلية مع نمو هذه المؤسسات الناشئة. (شلوش بوعلام، 2022، صفحة 75)

1- في المراحل السابقة لوجود المؤسسات الناشئة

انه وقبل تجسيد أي قانون لا بد من وجود خلفيات تدفع إلى تكريسه، وخلق ما يعرف بالمؤسسات الناشئة في الجزائر لم يكن وليد الصدفة وإنما نتيجة مراحل سابقة تولع أهمها ما يلي:

1-1- إنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-68 المؤرخ في 21 فبراير 1998، المتعلق بإنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية ويحدد قانونه الأساسي، وهذا المعهد هو عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي، وتدعى في صلب النص المعهد حسب المادة 2 منه.

1-2- إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية تحت وصاية وزارة التعليم العالي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 3 ماي 1998، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيورها، وهذه الوكالة هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تدعى في صلب النص الوكالة، وتتكفل حسب نص المادة 4 منه بتطوير التعاون والتبادل بين قطاع البحث والقطاعات المستعملة لضمان تثمين التقنيات والتكنولوجيات والمعارف الجديدة ونقلها خاصة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما تتكفل بتشجيع ودعم كل مبادرة تهدف إلى تطوير التكنولوجيا وإدراج أعمال مبتكرة عليها، وغيرها من المهام التي كانت اللجنة الأولى لتجسيد المؤسسة الناشئة فيما بعد.

1-3- توفير فضاء سمي بالمشتلة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المؤرخ في 25 فبراير 2003، المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات سابقاً المعدل بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-396، المؤرخ في 09 أكتوبر 2005.

1-4- إنشاء وكالة وطنية لترقية الحضائر التكنولوجية وتطويرها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-91 المؤرخ في 24 مارس 2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية الحضائر التكنولوجية وتطويرها ويحدد تنظيمها وسيورها. وهذه الوكالة هي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تدعى في صلب النص "الوكالة" حسب المادة الأولى منه.

1-5- إنشاء الحاضنة كهيكل استقبال ومساندة مشروع ابتكاري له صلة بالبحث بموجب المرسوم التنفيذي رقم 12-293، المؤرخ في 21 يوليو 2012، المحدد لهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، وهذه الحاضنة هي عبارة عن " هيكل لاستقبال ومساندة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث، تساعد صاحب المشروع على تحقيق فكرته واثبات إمكانية تطبيقها في المدى البعيد، وتقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم الى غاية انشاء المؤسسة." حسب المادة 11 منه.

2- توجه الدولة الجزائرية في دعم وترقية المؤسسات الناشئة

ساعد ظهور المفاهيم الجديدة المتمثلة في الابتكار، المشاريع الابتكارية، المشاتل، الحاضنات في التشريعات المتعلقة بقطاع التعليم العالي والبحث العلمي ومختلف القطاعات الوزارية الأخرى الى تهيئة نظام اقتصادي وطني يطمح الى الاعتماد على الرأس المال المعرفي، وشجعت التراكمات التنظيمية الى استحداث الدولة الجزائرية لأول مرة سنة 2020 وزارة منتدبة لدى الوزير الأول مكلفة باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة. (بلخير هند، 2021، صفحة 218)

احصت هذه الوزارة انشاء ازيد من 600 مؤسسة تحمل علامة مؤسسة ناشئة او مشروع مبتكر، ولعل ما يميز هذه الوزارة هو اعتمادها على منصة الكترونية تمكن أصحاب الشركات او المشاريع من تقديم طلباتهم متابعة معالجتها والحصول على قرار منح العلامة. (بلخير هند، 2021، صفحة 220)

ويتجسد توجه الدولة الجزائرية في مجال تدعيم وترقية المؤسسات الناشئة من خلال:

1-2- إنشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة الناشئة" وعلامة "مشروع مبتكر" وعلامة "حاضنة اعمال" بموجب المرسوم التنفيذي 20-254 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، المتضمن انشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة اعمال" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، وهذا المرسوم لم يعرف المؤسسة الناشئة لكنه وضع شروطها في نص المادة 11 منه وهي: ان تكون خاضعة للقانون الجزائري و ان لا يتجاوز عمر المؤسسة 8 سنوات- ان يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة- عدم تجاوز رقم الاعمال المبلغ الذي تفرضه اللجنة الوطنية -ان تكون نسبة 50 بالمئة على الأقل من رأسمال المؤسسة مملوكة من طرف اشخاص طبيعيين او صناديق استثمار معتمدة او من طرف مؤسسات أخرى تحوز علامة مؤسسة ناشئة- يجب ان تكون إمكانيات نمو المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية (لضمان تسريع خروجها من فترة الاحتضان والمساهمة في بعث المشاريع ذات الكفاءة في النمو والتطور) عدم تجاوز عمال المؤسسة الناشئة 250 عامل (هذا الحد تم وضعه للتمييز بينها وبين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) (عبدلي حبيبة، 2022، صفحة 347)

ان ديباجة هذا المرسوم تشير صراحة الى النص المنظم لصناديق الاستثمار، المتمثل في المرسوم التنفيذي 16-205 المؤرخ في 25 يوليو 2016، المتعلق بكيفيات انشاء وتسيير وممارسة نشاط شركة تسيير صناديق الاستثمار، وهو ما يسمح بتطبيقه على المؤسسات الناشئة.

وتجدر الإشارة الى ان المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، المتضمن انشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة اعمال" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، قد عدل بموجب المرسوم التنفيذي رقم 21-422 المؤرخ في 4 نوفمبر 2021، والذي أضاف شرط آخر

لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" ويتمثل هذا الشرط في وجوب اقتراح المؤسسة لابتكارها في منتجاتها و-أو خدماتها و-أو نموذج أعمالها و-أو نموذج تنظيمها.

كما عدل المرسوم التنفيذي رقم 21-422 المذكور اعلاه، بعض احكام المرسوم التنفيذي 20-254 سالف الذكر، ومنها تشكيل اللجنة الوطنية ووجوب تمتع جميع أعضائها بتجربة مهنية كافية في قطاعات الابتكار أو التكنولوجيات الجديدة.

2-2- انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20-356، المؤرخ في 30 نوفمبر 2020، المتضمن انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيرها،

و التي من مهامها: انجاز كل عملية مالية ذات صلة بالمساهمة في رأسمال صناديق الاستثمار المخصصة للمؤسسات الناشئة.

3-2- صندوق تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر:

شرع مطلع سنة 2021 في عملية تمويل المؤسسات الناشئة المتحصلة على علامة مصنفة بعد منحها علامة مؤسسة ناشئة، حيث تم استفادة حوالي 10 مؤسسات ناشئة قدمت طلبات للحصول على التمويل يصبح شريكا للمؤسسة الناشئة، يشارك معها في الأرباح والخسائر، وينظم هذا الصندوق من جهته دورات لدراسة طلبات التمويل وفق القدرة على المعالجة (عبدلي حبيبة، 2022، صفحة 252) وتتمتع هذه الآلية التمويلية الجديدة بالمرونة التي تحتاجها المؤسسات الناشئة والتي تمكن الشباب أصحاب المشاريع من تفادي البنوك وماسينجر عنها من ثقل بيروقراطي، كذلك تمكن جهات اجنبية مبتكرة من الاستفادة من نفس آليات التمويل التي تتيحها البلدان المتطورة الاخرة والبيئة الملائمة والسماح لهم بتحقيق مشاريعهم في الجزائر، تشجيع الجالية الجزائرية بالخارج من الاستثمار في مجال المؤسسات الناشئة بالجزائر والذي يعد قيمة مضافة ذات نوعية. (شلوش بوعلام، 2022، صفحة 75)

4-2- ابرام اتفاقية تعاون بين الوزارة المنتدبة المكلفة باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي في 24 مارس 2021، واهم ما جاء في هذه الاتفاقية هو التزام الوزارة بدعم وتوفير التدريب والتمويل للطلبة حاملي المشاريع المبتكرة والحاضنات الجامعية ومرافقة حاملي الشهادات في انشاء مؤسساتهم، وهي بوادر خلق جسرين من يحتضن المعرفة ومن يملك أدوات تحويل البحث الى استخدام لفائدة قطاع اقتصادي او اجتماعي معين (بلخير هند، 2021، صفحة 220). ولقد صدر القرار الوزاري رقم 1275 المؤرخ في 27 سبتمبر 2022، يحدد كفاءات اعداد مشروع مذكرة تخرج للحصول على شهادة جامعية- مؤسسة ناشئة من قبل طلبة مؤسسات التعليم العالي. وما يعزز الاهتمام بهذا المجال هو صدور القرار الوزاري رقم 1350 المؤرخ في 04 أكتوبر 2022 والذي تضمن انشاء لجنة متابعة تنفيذ اتفاقية التعاون المبرمة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة.

5-2- صدور القانون رقم 22-22 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022 يتم الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 يوليو 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية في إطار تعزيز المنظومة القانونية اصدر المشرع الجزائري هذا القانون والذي جاء في فحواه حق الموظف في عطلة لإنشاء مؤسسة، تكون غير مدفوعة الراتب، مع تحديد هذا القانون لمدة العطلة المسموح بها لإنشاء مؤسسة، بالإضافة الى مجموعة من الاحكام القانونية

حول علاقة العمل وكيفية إنهاء علاقة العمل حيث تنتهي علاقة العمل عند انتهاء العطلة اذا انجز الموظف مشروعه في انشاء المؤسسة او اذا لم يقدم طلب إعادة ادماجه في الاجل المحدد في المادة 206 مكرر6 والذي جاء فيها انه يمكن للموظف في حالة عدم تجسيد مشروعه في انشاء مؤسسة طلب إعادة ادماجه في رتبته الاصلية في اجل شهر على الأقل قبل انقضاء العطلة.

6-2- صدور القانون رقم 22-23 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022، يتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي:

والذي جاء في فحواه تعريف المقاول الذاتي بانه كل شخص طبيعي يمارس بصفة فردية نشاطا مربحا يندرج ضمن قائمة النشاطات المؤهلة للاستفادة من القانون الأساسي للمقاول الذاتي ولا يتعدى رقم اعماله السنوي حدا يحدد طبقا للتشريع المعمول به وتستثنى من ذلك قائمة النشاطات المذكورة أعلاه، المهن الحرة والمهن والنشاطات المكننة والحرفية وتحدد قائمة النشاطات المؤهلة للاستفادة من القانون الأساسي للمقاول الذاتي عن طريق التنظيم.

كما حدد هذا القانون القواعد و الشروط المطبقة على ممارسة نشاط المقاول الذاتي ومجموعة الامتيازات الممنوحة له إضافة الى تقييده بمجموعة التزامات وحالات شطبه من السجل الوطني للمقاول الذاتي وطلب إعادة تسجيله فيه.

7-2- صدور قانون المالية لسنة 2023 وتضمنه لأحكام تتعلق بالمؤسسات الناشئة:

ما يزيد من توضيح اهتمام الحكومة الجزائرية والمشرع الجزائري بموضوع المؤسسات الناشئة هو ما جاء به القانون رقم 22-24 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022، المتضمن قانون المالية لسنة 2023، والذي تضمن في طياته مجموعة من الإجراءات تحفز المؤسسات الناشئة في مجال نفقات البحث والتطوير ومن حيث الابتكار المفتوح ومن حيث الاستثمار في المؤسسات الناشئة ومن حيث المقاول الذاتي

أ- في إطار البحث والتطوير داخل المؤسسة وبرامج الابتكار المفتوح:

باستقراء نص المادة 11 من قانون المالية لسنة 2023، فان الخصم من الدخل أو الربح يكون في حد أقصاه 30%، من مبلغ هذا الدخل أو الربح وفي حدود سقف يساوي مائتي مليون دينار بالنسبة للنفقات المصروفة في إطار البحث والتطوير داخل المؤسسة، وبالنسبة للنفقات المصروفة في إطار برامج الابتكار المفتوح المحققة مع المؤسسات الحاصلة على علامة مؤسسة ناشئة او حاضنة اعمال.

وفي حالة ما إذا كانت النفقات المدفوعة تتعلق بالبحث والتطوير والابتكار المفتوح في آن واحد، لا يمكن أن يتجاوز المبلغ الاجمالي للنفقات مائتي مليون دينار، وفي هذا المجال نصت الفقرة الثالثة من نفس المادة على ان تحدد أنشطة بحث التطوير في المؤسسة ونفقات البحث والتطوير التي تعتبر مؤهلة وكذا النفقات المصروفة في إطار الابتكار المفتوح بموجب قرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالبحث العلمي والوزير المكلف باقتصاد المعرفة.

ويستخلص من ذلك ان خصم 30 بالمئة في حدود سقف 200 مليون دينار يعزز من القدرة التنافسية للمؤسسات الناشئة على الابتكار في مجال المنتجات والخدمات، ومن ثم تشجيع المؤسسات الناشئة مهما كان حجمها او نشاطها، في إطار البحث والتطوير وفي إطار الابتكار المفتوح عن طريق توجيه نفقات البحث والتطوير من المؤسسات الكبرى الى مؤسسات ناشئة وحاضنات الأعمال.

ب- في إطار الاستثمار في المؤسسات الناشئة

جاء قانون المالية لسنة 2023 بأحكام تتعلق بإعادة استثمار مبلغ يقدر بـ 30% من الإعفاءات المتحصلة في إطار الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار في رؤوس أموال الشركات الناشئة أو الحاضنات ، ولعل ذلك بغية تحفيز القطاع الخاص على الاستثمار أكثر في رؤوس أموال المؤسسات الناشئة ، شريطة التحرير الكامل لمبلغ الامتياز الواجب إعادة استثماره حسب المادة 9 من قانون المالية لسنة 2023.

ج- بالنسبة للمقاول الذاتي:

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة لمعدل 15% الأنشطة الممارسة تحت النظام القانوني للمقاول الذاتي، وتحديد سقف رقم الأعمال سنويا بخمسة ملايين دينار جزائري حسب المادة 51 من قانون المالية لسنة 2023.

خاتمة:

نخلص في الأخير الى انه اضافة الى وضع آليات مؤسسية تجسد سياسة الدولة في ترقية وتدعيم وتطوير المؤسسات الناشئة، فصدور عدة قوانين مؤخرًا كقانون الأساسي العام للوظيفة العمومية الذي يمكن الموظف للتفرغ لإنشاء مؤسسته الخاصة، والقانون الأساسي للمقاول الذاتي، وقانون المالية لسنة 2023 الذي تضمن احكاما خاصة تحفز المؤسسات الناشئة في عدة مجالات. هذه الترسنة القانونية من شأنها خلق بيئة ملائمة للتنمية وتنوع الاقتصاد الوطني، وإعطاء فرصا جديدة للشباب تسمح لهم بتجسيد أفكارهم وطموحاتهم وعرض منتوجاتهم المبتكرة في سوق تنافسي يعتمد على المرونة والابتكار.

النتائج المتوصل اليها:

-تعمل المؤسسات الناشئة عن طريق تشكيل فريق عمل يحوز على أفكار متميزة تبحث عن حلول إبداعية إضافة الى الابتكار وهو ما يسمح لهذه المؤسسات بالنمو السريع في حالة نجاحها، وان كان لهذا النوع من المؤسسات عدة تحديات نتيجة تطلعها نحو مستقبل تسوده التنافسية وروح المبادرة والتحدى. ولعل انشاء مؤسسة ناشئة قد يواجه صعوبات نتيجة لقلّة الخبرة والتوجيه او عدم وجود مصدر للتمويل، أو لوجود عقبات إدارية أو تسويقية.

-تتميز المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث الهدف والابتكار ونموذج اعمالها ومن حيث تحقيق الإيرادات ومن حيث جلب المستثمرين، إضافة الى اختلافها من حيث مصادر التمويل ومن ناحية التسويق.

-تضمن البناء القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر في بدايته، انشاء مجموعة من المؤسسات ذات طابع صناعي وتجاري كان لها دور في خلق المؤسسات الناشئة ومن بينها المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية، الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية، الوكالة الوطنية لترقية الحظائر التكنولوجية وتطويرها، إضافة الى انشاء مشاتل وحاضنات.

-تجسيدا لسياسة الدولة في دعم وترقية المؤسسات الناشئة تم انشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" وفقا لشروط معينة، كما تم انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة، بالإضافة الى إيجاد آلية تمويلية جديدة تتمثل في صندوق تمويل المؤسسات الناشئة.

- في سبيل تعزيز دعم وترقية المؤسسات الناشئة وتمويلها تم تفعيل دور عدة قطاعات من خلال ابرام اتفاقية بين وزارة التعليم العالي والوزارة المنتدبة المكلفة باقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة، كما تم اصدار عدة قوانين توفر مناخ مناسب لعمل المؤسسات الناشئة في الجزائر.

الاقتراحات:

-مواكبة التطورات التكنولوجية من خلال زيادة تدفق الانترنت وتعزيز حماية المنصات الرقمية التي تسهل الإجراءات المتعلقة بالتسجيل لربح الوقت وتفاذي العراقيل الإدارية، إضافة الى التشجيع على استخدام وسائل الدفع الالكتروني.

-الترويج لفكرة المؤسسات الناشئة في الداخل والخارج لأنها تساهم مستقبلا في جلب العملة الصعبة وخلق مناصب عمل جديدة.

الاحالات والمراجع:

1-المقالات:

- 1 - بالشعور شريفة، دور حاضرات الاعمال في دعم تنمية المؤسسات الناشئة *startups*: دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، مجلد 4، عدد 2، 2018.
- 2 - بخيتي علي، بوعونية سليمة، المؤسسات الناشئة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وتحديات، مجلة دراسات وابحاث، مجلد 12، عدد 4، 2020،
- 3 - بلخير هند، المؤسسات الناشئة كأداة للولوج الى اقتصاد المعرفة، قراءة قانونية، مجلة القانون الدولي والتنمية، مجلد9، عدد 2، 2021.
- 4 - بلغامي نبيلة، واقع وتحديات المؤسسات الناشئة في الجزائر-دراسة حالة الجزائر-، حويات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، مجلد 8، عدد 1، 2021.
- 5 - بن جيمة مريم وآخرون، آليات دعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، حويات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، مجلد 7، عدد3، 2020.
- 6 - بن لخضر السعيد وآخرون، مفهوم المؤسسات الناشئة في الجزائر بين التبني والواقع، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، مجلد 4، عدد 01، 2020.
- 7 - حسين يوسف، صديقي إسماعيل، دراسة ميدانية لواقع انشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، حويات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، مجلد 8، عدد 1، 2021.
- 8 - شلوش بوعلام، الإطار القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة قضايا معرفية، المجلد 2، عدد 2، 2022.
- 9 - عبدلي حبيبة، النظام القانوني المستحدث لتمويل المؤسسة الناشئة في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، مجلد 11، عدد 01، 2022.
- 10 - غزيل محمد مولود، مراكشي عبد الحميد، دور خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تعزيز الصورة الذهنية والميزة التنافسية-دراسة عينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية غرداية-، مجلة الباحث، عدد 16، 2016.

2-النصوص القانونية والتنظيمية:

- 1 - القانون رقم 22-22 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022 يتم الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 يوليو 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 19 ديسمبر 2022، عدد 85.
- 2 - القانون رقم 22-23 المؤرخ في 18 ديسمبر 2022، يتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 19 ديسمبر 2022، عدد 85.
- 3 - القانون رقم 22-24 المؤرخ في 25 ديسمبر 2022، يتضمن قانون المالية لسنة 2023، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 29 ديسمبر 2022، عدد 89.
- 4 - المرسوم التنفيذي رقم 21-422 المؤرخ في 4 نوفمبر 2021، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن انشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة اعمال" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 04-11-2021، عدد 84.
- 5 - المرسوم التنفيذي رقم 20-356، مؤرخ في 30 نوفمبر 2020، يتضمن انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 06 ديسمبر 2020، عدد 73.

- 6 - المرسوم التنفيذي رقم 20-254، مؤرخ في 15 سبتمبر 2020، يتضمن انشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة" و"مشروع مبتكر" و"حاضنة اعمال" وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 2020-09-21، عدد 55.
- 7 - المرسوم التنفيذي رقم 12-293، المؤرخ في 21 يوليو 2012، يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 29 يوليو 2012، عدد 44.
- 8 - المرسوم التنفيذي رقم 04-91 المؤرخ في 24 مارس 2004، يتضمن انشاء الوكالة الوطنية لترقية الحضائر التكنولوجية وتطويرها ويحدد تنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 28 مارس 2004، عدد 19.
- 9 - المرسوم التنفيذي رقم 05-396 يعدل المرسوم التنفيذي 03-78 المؤرخ في 25 فبراير 2003، المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 12-10-2005، عدد 69.
- 10 - المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 3 ماي 1998، يتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتنمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 6 مايو 1998، عدد 28.
- 11 - المرسوم التنفيذي رقم 98-68 المؤرخ في 21 فبراير 1998، يتضمن انشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية ويحدد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 1 مارس 1998، عدد 11.